جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
معهد العلمين للدراسات العليا
ماجستير قانون عام / جنائي

مواءمة التشريع العراقي للاتفاقيات الدولية في مجال الحماية الجنائية للآثار

رسالة تقدمت بها الطالبة

عبير عبد الكريم زويد

إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا وهو جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في القانون العام

بإشراف

أ.م.د. علاء عبد الحسن جبر

١٤٤٢هـ **٢٠٢٠م**

بسم الله الرحمن الرحيم

((إِرَمَ ذَاتِ الْعِمَادِ الَّتِي لَمْ يُخْلَقْ مِثْلُهَا فِي الْبِلَادِ))

صدق الله العلي العظيم

سورة الفجر : الاية ٨

الإهداء

إلى من جرع الكأس فارغاً ليسقيني قطرة حب

إلى من كلّت أنامله ليقدم لنا لحظة سعادة

إلى من حصد الأشواك عن دربي ليمهد لي طريق العلم

إلى القلب الكبير . . والدي العزيز

إلى من أرضعتني الحب والحنان

إلى رمز الحب وبلسم الشفاء

إلى القلب الناصع بالبياض..والدتي الحبيبة

إلى القلوب الطاهرة الرقيقة والنفوس البريئة إلى رياحين حياتي.. إخوتي

اهدي هذا المجهود

شكر وتقدير

بعد أن أنعم الله سبحانه وتعالى عليه بإتمام هذا البحث، أتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى أستاذي المشرف لتوجيهاته القيمة وملاحظاته السديدة التي أبداها لي خلال خطوات البحث.

وشكري وتقديري إلى كافة المكتبات التي فتحت أبوابها لي وأخص بالذكر مكتبة الروضة الحيدرية . كما أتقدم بوافر الشكر إلى كل من ساعدني في كتابة هذا البحث وادعوا من الله العلي القدير أن يوفق الجميع لخدمة المسيرة العلمية.

الباحثة

إقرار المشرف

التوقيع :

الاسم:

التاريخ " ١ ١ ٢٠٢٠

الملخص

ان التراث الإنساني يتعرض وبشكل مستمر لمختلف انواع المخاطر فمنها ما هو طبيعي كالزلازل والفيضانات فتكون سبباً لاندثاره وضياعه ، ومنها ما هو بفعل الإنسان كالتعدين والسياحة والسرقة والمتاجرة غير المشروعة به، فضلاً عما تخلفه النزاعات المسلحة والحروب الأهلية من آثار مدمرة ، عندها يتحول إلى موضوع مهم في السياسة الدولية ، لان الهوية الثقافية للمجتمعات تغدو هدفاً للمعتدين عند اندلاع الحروب ، فانجح السبل للقضاء على هوية مجتمع هو استهداف تراثه الحضاري .

إن بين الآثار والحضارة ترابط وثيق ، فالآثار هي عنوان الحضارة سلبا أو إيجابا ويستمد منها الإنسان مقومات الحاضر والمستقبل ، فالآثار في أي عصر من العصور تعكس مدى التقدم الحضاري بشقيه المادي والمعنوي.

وان تاريخ القانون الجنائي يمثل المرآة التي يُعكْس عليها التاريخ الحضارة عموما ، كما ان تطوره وتغيره يتأثر بالأسباب ذاتها التي تطور ، وتغير حالة المجتمع ، ليس فقط القانون الجنائي الداخلي بل أيضا القانون الجنائي الدولي ، وخير مثل على ذلك (حماية الآثار) ، إذ يعكس مدى التغير والتطور الذي لحق المجتمع الدولي والمجتمع الداخلي في ميدان الاهتمام بالآثار والتراث.

لذا تبرز اهمية البحث في الوقوف على مفهوم الاثار وحقيقته يساعد في الوصول للتفسير الأقرب لصحة النصوص التي وضعت لحمايتها ، مما يساعد على تطبيق هذه النصوص على وجهها الصحيح وبيان مدى كفاية أو قصور الحماية الجنائية للآثار فان كانت كافية فبها وان كانت الأخرى فان هذه الدراسة تجتهد في كشف أوجه هذا القصور وفي تحديد معالجته.

واستنتجت الباحثة انه قد آثر المشرع العراقي وبعد سنوات طويلة من الاهمال للتراث ان يشرعن قانوناً يضمن حماية جنائية للمواد التراثية ،فكان له ما أراد عبر تشريع قانون الاثار والتراث رقم (٥٥) لسنة ٢٠٠٢ والذي يجمع بين الاثار والتراث وبمقتضاه ابتعد العراق عن مصاف الدول ذات التشريعات الجنائية التي تعالج الجرائم الواقعة على التراث باليات المعالجة العامة عبر القواعد العامة الواردة في قانون العقوبات

المحتويات

العنوان	الصفحة
المقدمة	١
الفصل الأول : ماهية الحماية الجنائية للاثار	٣
المبحث الاول : مفهوم الحماية الجنائية للآثار وتعريفها	٤
المبحث الثاني : أنواع الحماية الجنائية	١٦
المبحث الثالث : تمييز الاثار عما يشتبه به	٤٠
الفصل الثاني : الحماية الجنائية للآثار في التشريعات العراقية	٥٠
المبحث الاول : جرائم الخطر	٥١
المبحث الثاني : جرائم الضرر	٦٣
المبحث الثالث : الجرائم الماسة بممتلكات الثقافية في القانون العراقي	٨٨
الفصل الثالث : الاحكام القانونية الخاصة في الحماية الجنائية للآثار في الاتفاقيات الدولية	٩١
المبحث الاول : دور المعاهدات الدولية في حماية الاثار	٩٢
المبحث الثاني : دور المنظمات الدولية في حماية الاثار	١٠٢
المبحث الثالث : دور المنظمات الإقليمية والدولية في حماية الاثار	١١٠
الخاتمة	١٣٩
المصادر	١٤٣